مجلة دراسات اقتصادية ISSN 1112 -7988 / E-ISSN 8627-2710
المجلد: 22 العدد: 01 السنة: 2022 ص ص: 391–414

الضوابط الشرعية في تعاملات التاجر المسلم مع الإشارة إلى بعض مظاهر التجاوزات في السوق الوطنية

Sharia regulations in the dealings of the Muslim trader With reference to some manifestations of abuse in the national market

بشطولة خديجة *، جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، bechtoula.khedidja@univ-alger3.dz

تاريخ الارسال: 2022/03/27	تاريخ القبول: 2022/05/30	تاريخ النشر: 2022/06/15	المؤلف المرسل: بشطولة خديجة

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى إبراز أهمية التاجر المسلم الملتزم ودوره في إرساء الأمن والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع. كما يهدف إلى التعرّف على أهم الأخلاق والضوابط الشرعية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية لتوجيه سلوك التاجر المسلم توجيها ربانيا، فتكون بذلك معاملاته صحيحة مبنية على الصدق والأمانة والوفاء بالعهود لا على الكذب والغش والخداع. مع الإشارة إلى بعض مظاهر التجاوزات في الممارسات التجارية لبعض التجار في السوق الوطنية.

توصلنا من خلال هذا البحث إلى مجموعة من النتائج أهمّها وجود اختلال بين الأوامر والنواهي المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وبين الواقع المعاش من خلال السلوكيات السلبية لبعض التجار والتي لا تعكس التزام واستقامة التاجر المسلم الحقيقي. وكذلك التمسنا الدور الجوهري والمجهود الذي تقوم به مصالح الرقابة الاقتصادية وقمع الغش التابعة لوزارة التجارة في مراقبة السوق الوطنية ومكافحة كل أنواع الغش.

الكلمات المفتاحية: التاجر المسلم، الأخلاق، الضوابط الشرعية، الغش والخداع، مراقبة السوق.

Abstract:

This research aims to highlight the importance of a committed Muslim trader and his role in establishing security and social economic stability in society. It also aims to identify the most important morals and sharia regulations that Islamic law has brought to guide the conduct of Muslims merchants in a divine manner, so that his dealings are correct based on honesty, not on lying, cheating and deception. Noting also some manifestations of abuses in the business practices of some traders in the national market. Through this research, we have reached a range of results, the most important of them is the existence of an imbalance between the orders and the prohibitions stipulated in the Holy Quran and the Prophet's Sunnah and the reality lived through the negative behaviors of some traders, which do not reflect the commitment and integrity of the true Muslim merchant. We also sought the essential role and efforts of the Economic Control and Fraud Suppression Services of the Ministry of Commerce in monitoring the national market and combating all types of fraud.

Keywords: Muslim trader, ethics, sharia regulations, fraud and deception, market control.

* المؤلف المرسل: بشطولة خديجة

1- مقدمة:

لقد احتلت التجارة مكانة ذات أهمية بارزة عند العرب قبل الإسلام وبعده. ونظرا لأهمية التجارة ومكانتها في أسباب السعي، ولكونها مستوجبة لمحبة الله ورضوانه، فقد جعلها الله تبارك وتعالى من ضمن السعي لابتغاء فضله. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يعمل في التجارة قبل أن يبعث بالرسالة السماوية من الله سبحانه وتعالى ويتفرغ لها، وكذلك كان أصحابه رضي الله عنهم من أهم وأكبر تجار العرب.

وتعتبر مهنة التاجر من أهم المهن وأشدّها خطورة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، لهذا عنيت الشريعة بوضع القواعد والضوابط التي من شأنها أن تكفل استقامة التاجر. فالتاجر المسلم صاحب عقيدة وخلق يدعو النّاس إليهما. وهو أيضا داعية إلى دين الله بسلوكه وحسن تعامله مع النّاس، فحسن تعامل التجار المسلمين قديما كان سببا في دخول ملايين النّاس في دين الله. ولهذا السبب بالذات ينبغي أن يتحلى تجارنا اليوم بالأخلاق والخصال الحميدة وأن يعيدوا سيرة التجار المسلمين السابقين الذين كانوا هداة مهتدين.

1-1 طرح الإشكالية: وعلى إثر ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

هل التاجر المسلم حرّ تماما في تعاملاته التجارية وسلوكياته أم أن هناك ضوابط شرعية جاء بها الإسلام وينبغي على كل تاجر أن يلتزم بها حتى لا يقع في الحرام أو الشبهات؟ وهل التجار في زماننا هذا هم فعلا دعاة بأعمالهم قبل ألسنتهم كأسلافهم أم أن الواقع غير ذلك؟

1-2 التساؤلات الفرعية: ويمكن تقسيم الإشكالية الرئيسة إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما أهمية التجارة عند العرب قبل وبعد الإسلام؟
- ما هي أهم الضوابط والشروط التي ينبغي على التاجر المسلم أن يتقيد بها عند ممارسته للتجارة؟
- ما هو حال التجار في زماننا هذا وفي سوقنا هذه (السوق الوطنية)؟

1-3 الفرضيات: من أجل الإجابة على إشكالية البحث والأسئلة الفرعية لها تم صياغة الفرضيات التالية:

- إنّ التعاملات التجارية في الإسلام مباحة وحرّة إلا أنها مقيدة بضوابط الشريعة الإسلامية ينبغي على التاجر المسلم الالتزام بها وهذه الضوابط تراعي مصلحة التجار والأفراد على حد سواء بما يحقق التوازن والاستقرار للمجتمع المسلم.
- إنّ الممارسات التجارية التي يباشرها التجار في السوق الوطنية تعكس تماما سلوك التاجر المسلم الملتزم بالقواعد والضوابط التي سنّتها الشريعة الإسلامية.

1-4 أهمّية البحث: تنبع أهمية البحث من الحاجة إلى تذكير التجار إلى ضرورة الالتزام والتقيد بمواصفات التاجر المسلم خاصة في زماننا هذا الذي كثر فيه الغش والخداع وجميع أشكال الممارسات التجارية المشبوهة و اللاأخلاقية.

1-5 أهداف البحث: يهدف البحث إلى تسليط الضوء على جانب اقتصادي مهم في الفكر الإسلامي ألا وهو التجارة والقائمين عليها. وكيف أن التاجر ينبغي عليه أن يتعلم الأحكام الفقهية التي تخص تجارته، وأن الأمر ليس هيّن كما يعتقده غالبية التجار، بل ينبغي على التاجر المسلم أن يراعي الله تعالى في بيعه وشرائه فينال ما عند الله بطاعته ولو كان الربح قليل

وهذا إن دلّ على شيء إنّما يدل على صفاء نفس التاجر المسلم ورقيّها وحرصه على تحقيق أهدافه الأخروية قبل أهدافه الدنيوية.

1-6 أسباب اختيار موضوع البحث: لقد قمنا باختيار هذا الموضوع المرتبط بأخلاقيات البيع والشراء عند التاجر المسلم للأسباب التالية:

- لإبراز أهميّة التعاملات التجارية في الإسلام، فالإسلام دين متكامل شامل وبالتالي تعتبر التعاملات التجارية الصحيحة جزء من هذا الدين؛
- كثرة أخطاء التجار في زماننا هذا إلى درجة أن التاجر (البعض منهم) أصبح لا يبالي من أين هو مصدر الكسب أهو من الحلال أم من الحرام.

1-7 منهجية البحث: من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج الأنسب للبحث، من خلال عرض مجموعة من المفاهيم المتعلقة بأخلاق التاجر المسلم وبشكل خاص تلك الالتزامات التي ينبغي عليه أن يتبعها. فكانت طبيعة البحث تفرض علينا الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية بالإضافة إلى ما جاء به العلماء والفقهاء من آراء وأدّلة حول موضوع آداب التاجر المسلم وأخلاقه.

1-8 حدود البحث: تم إعداد هذا البحث في إطار حدود موضوعية، مكانية، وزمنية. أما الحدود الموضوعية، فتمثلت في إبراز تعليمات الشريعة الإسلامية (قرآن وسنة) في مجال التجارة دون غيرها من المصادر (قوانين وضعية). وأيضا تبيان مدى تطبيق التاجر الجزائري دون غيره من التجار المسلمين لهذه التعليمات. أما الحدود المكانية، فنظرا لتعدد الأسواق وانتشارها في الدول العربية والإسلامية، اقتصر البحث في جانبه التطبيقي على تجربة وتعاملات التجار في السوق الوطنية الجزائرية، وذلك من خلال تحليل ومناقشة بعض مظاهر التجاوزات لبعض التجار في هذه السوق، خلال الفترة الممتدة ما بين (2020-جانفي 2022) كحدود زمنية للبحث، وذلك بالإعتماد على مختلف البيانات والتقارير الصادرة عن وزارة التجارة والمنشورة على موقعها الرسمي. وتم اختيار هذه الفترة على أساس الحداثة من جهة، وعلى أساس عدم القدرة على توسيع هذا المجال لصعوبة الحصول على البيانات من جهة أخرى.

1-9 الدراسات السابقة: هناك دراسات سبق وأن تطرقت إلى هذا الموضوع ولكن عالجته من زوايا متنوعة ومختلفة عن تحليلنا نذكر البعض منها كالتالي:

- الغوط عبد الكريم (2019)، مقال بعنوان " الغش التجاري وطرق محاربته: الحسبة نموذجا".

تطرق الباحث فيه إلى الوسائل التي وفرها الإسلام لمحاربة الغش التجاري ومقارنتها بما هو موجود في القانون الوضعي المتمثل في القانون الجزائري. وقد توصلت الدراسة إلى تجريم كل من التشريع الإسلامي والقانون الوضعي للغش والعمل على محاربته، وأن القانون الجزائري أخذ بمفهوم الحسبة دون اسمها وتظهر في شكل: أعوان الرقابة، لجان التفتيش، الشرطة....الخ.

- خالد عبد الكريم عبد الرزاق (2018)، مقال بعنوان " النشاط التجاري في مكة المكرمة قبل الإسلام ".

ركز الباحث في عمله على إبراز أهمية مكة المكرمة التجارية وكيفية ممارسة القرشيون للتجارة وأهم الطرق البرية والبحرية التي كانوا يستعينون بها. وخلصت هذه الدراسة إلى أن الصفة الغالبة على شهرة مكة التجارية جاء من خلال عدم الاستئثار بالتجارة، والسماح للقبائل الأخرى بمزاولتها على أرض مكّة، فضلا عن إقامة علاقات تجارية مع الجوار، وأن رجالات قريش وسادتها كانوا على مستوى عال من الحرفية.

- خالد عبد الله ابراهيم العيساوي وغيداء صادق سلمان الأسود (2008)، مقال بعنوان "حرية التجارة في الفكر الاقتصادي الإسلامي". ركز الباحثان في موضوع بحثهما على حرية السوق في الاقتصاد الاسلامي و أهمية التجارة في الإسلام وضوابطها وركزا بشكل خاص على الضوابط المتعلقة بالتجارة الخارجية أي تلك المتعلقة بتصدير واستيراد السلع والخدمات ودواعي تدخل الدولة ورقابتها لعملية التجارة الدولية. وتوصلت الدراسة إلى أن الإسلام اهتم بالتجارة بكلا نوعيها الداخلية والخارجية وبشقيها أيضا الاستيراد والتصدير، وأن التبادل التجاري في الدولة الإسلامية يقوم على أسس المصلحة العامة لأفرادها. كما توصلت الدراسة إلى أن الدولة الإسلامية تمارس التجارة الخارجية وفق سياسة ترتكز على العديد من الضوابط الشرعية التي تضمن لها تحقيق مصالحها الإقتصادية والسياسية والأخلاقية. وبالتالي، تقوم السياسة التجارية الخارجية للدولة الإسلامية على مبدأ الحرية الرشيدة التي تمزج بين الحرية والحماية وفق قواعد الشريعة الإسلامية.

تتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بإطاريها النظري والتطبيقي، فالإطار النظري جاء مختلفا للدراسات السابقة، حيث ركز على إبراز دور الشريعة الإسلامية في تعزيز سلوك التاجر المسلم بشكل خاص والارتقاء به، من خلال تسليط الضوء على الأخلاقيات العامة للتاجر المسلم وكذا الضوابط الشرعية التي تحكم تعاملاته التجارية. جاء هذا البحث إذن للإشارة ولفت الانتباه إلى ضرورة التأصيل الشرعي لمفهوم التاجر المسلم واستنباط كل الأحكام الشرعية المتعلقة به و الواردة في النصوص الشرعية والتأكيد على أن الإسلام كان أسبق من أي نظرية وضعية في هذا المجال، إذ يجب أن يكون الوازع الديني للتاجر المسلم هو الدافع الحقيقي له من جراء تعاملاته التجارية الصحيحة والعادلة. أما فيما يخص الإطار التطبيقي، فيتفرد عن الدراسات السابقة من خلال التركيز على السوق الوطنية الجزائرية كنموذج لإبراز التجاوزات والسلوكيات السلبية لبعض التجار على أرض الواقع. كذلك يختلف هذا البحث في كونه يعمل على إسقاط الجانب النظري على أرض الواقع من خلال استغلال وتحليل الإحصائيات المنشورة على موقع وزارة التجارة في مجالات مختلفة. وأيضا يمتاز هذا البحث بحداثة البيانات المعروضة مقارنة بالدراسات السابقة التي قامت بمعالجة الموضوع أساسا من الناحية النظرية فقط.

1-10 خطة البحث: للإجابة على الأسئلة السابقة تم بناء هذا المقال العلمي وفق أربعة محاور أساسية تتمثل فيما يلي:

- مفهوم التجارة في الإسلام وأهميتها؛
- الأخلاقيات العامة للتاجر المسلم؛
- الضوابط الشرعية لتعامل التاجر المسلم؛
- بعض مظاهر التجاوزات للتجار في السوق الوطنية.

2- مفهوم التجارة في الإسلام وأهميتها:

2-1 ماهية التجارة: يمكن تقديم مجموعة من التعاريف للتجارة على النحو التالي:

- عرفها الشريف علي بن محمد الجرجاني الحنفي بأنها: "عبارة عن شراء شيء ليبيع بالربح". (الجوعاني، 2005، ص 33).

- وعرفها أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني بأنها: "التصرف في رأس المال طلبا للربح". (الأصفهاني، بدون سنة، ص 73).

- بينما عرفها الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرفاعي بأنها: "الاسترباح بالبيع والشراء،لا بالحرفة والصنعة". (العليمي، 2007، ص 21).

- في حين عرفها ابن خلدون في المقدمة بأنها: "هي تنمية المال بشراء البضائع ومحاولة بيعها بأغلى من ثمن الشراء إما بانتظار حوالة الأسواق أو نقلها إلى بلد هي فيه أنفق وأغلى أو بيعها على الآجال".(بن خلدون، بدون سنة، ص 395).

وبالنظر إلى هذه التعاريف نلاحظ أنه لا يوجد اختلاف جوهري بينها وأنه هناك إجماع على تعريف التجارة بأنها عبارة عن البيع والشراء لغرض الربح.

وعلى ضوء ما سبق، يمكننا أن نعرف التجارة بأنها عبارة عن شراء وبيع المنتجات مهما كانت طبيعتها (سلع أو خدمات.....) وسواء تم ذلك على مستوى التجارة الداخلية أي الأسواق المحلية أو على مستوى التجارة الخارجية.

أما التجارة في الإسلام فيمكن تعريفها بأنها تبادل السلع والخدمات ولكن وفق الأصول الشرعية ووفق القواعد التي وضعها الشرع للحفاظ على حقوق النّاس ومصالحهم.

2-2 التجارة عند العرب في الجاهلية:

كان العرب يعرفون لدى الشعوب القديمة بأنهم وسطاء التجارة وحفظة دروبها، وكانت بلادهم بحكم موقعها الجغرافي حلقة الاتصال بين ممالك العالم القديم، فإلى شمالها الشرقي بلاد فارس، وإلى شمالها الغربي بلاد الروم ومصر، وإلى غربها الجنوبي وراء البحر بلاد الحبشة، وفي جنوبها البحر الهندي الذي يفصلها عن بلاد الهند. (الأفغاني، 1993، ص 9).

وكان للعرب في الجاهلية أسواق يتبايعون فيها ويعرضون بها منتجاتهم، وهذه الأسواق منها ما كان يقتصر على ما يجاوره من القرى وما ينزل بساحة من القبائل كسوق هجر وحجر اليمامة وغيرها. ومنها ما كان عاما تفد إليه الناس من أطراف الجزيرة كسوق عكاظ. إلا أن الصفة الغالبة على أسواقهم أنها موسمية تقام في أيام معينة، ويؤمها الناس من مختلف البلدان. (نصير واسماعيل، 2009، ص 28).

ولم يتفق المؤرخون على عدد محدد لهذه الأسواق فاليعقوبي يذكر أن عددها كان عشر أسواق، في حين يشير ابن حبيب أن العدد كان اثنى عشر سوقا. ومهما يكن عددها فالمهم أن تلك الأسواق لعبت دورا هاما في حياة العرب على المستويات الاقتصادية والثقافية والقومية. (عبد الرزاق، العدد 15، ص 349). واشتهرت أسواق العرب لشيوع الاتجار فيها مع البلاد المجاورة كالهند والحبشة وبلاد الفرس.

والجذير بالذكر، ان أقطار العرب كانت غير متساوية في الخصائص فمثلا نجد مكة أرضا قاحلة رملية لا زراعة لأهلها بينما كان في المدينة والطائف مزارع ونخيل. وبالتالي نشأت محطتان تجاريتان عظيمتان هما مكة والمدينة. وارتفع أمر قريش القبيلة المكية، وقويت ونشطت وبدأت تحل محل الأولين في الاستئثار بتجارة جزيرة العرب.

والمؤكد أن العرب قد عرفوا التجارة و مارسوها قبل ظهور الإسلام، حيث كانت للتجارة أهمية كبيرة وكان لمن يمارسها مكانة متميزة بين قومه، هذه الأهمية نجدها بالخصوص عند أهل مكة فقد امتازوا عن غيرهم بأنهم كانوا قوما تجارا يذهبون إلى الشام صيفا لشراء واستيراد ما يحتاجونه من سلع تأتي من بلاد الروم إلى بلاد الشام، ويذهبون إلى اليمن شتاءا لشراء واستيراد احتياجاتهم من السلع التي تصل إلى اليمن من بلاد الهند وغيرها من البلاد المقاربة أو المحيطة ببلاد اليمن. (الجوعاني، 2005، ص 39).

وقد ذكر الله سبحانه و تعالى هاتين الرحلتين في القرآن الكريم بقوله تعالى: "لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ (1) اِيلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ اَلشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (2) فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا اَلْبَيْتِ (3) اِلذِےٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوع (4) وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ (5). (سورة قريش).

ومارست النساء أيضا التجارة قبل الإسلام مثلهن مثل الرجال، وأكبر دليل على ذلك خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، فيذكر ابن اسحق (ت 151هـ) أن خديجة رضي الله عنها كانت امرأة تاجرة ذات شرف ومال، تستأجر الرجال في مالها وتضاربهم إياه بشيء تجعله لهم منه. (القواسمي، 1999، ص 16).

والملاحظ، أن الناس آن ذاك لم يرتادوا الأسواق للبيع والشراء فقط، بل كانوا يقصدونها لمآرب شتى، منها إنشاد الشعر والتحكيم بين الناس وطلب القصاص أو الحماية وغيرها من الغايات المتباينة. وعلى العموم يمكن إيجاز أهم خصائص الأسواق وطبيعة التجارة فيها قبل الإسلام في النقاط التالية:

أ- تعدد الأسواق التجارية كسوق عكاظ ومجنة وذي المجاز وغيرها؛

ب- اعتبار موسم الحج موسم تجاريا تفد فيه العديد من السلع إلى مكة؛

ت- افتقار تلك الأسواق إلى العدالة والتنظيم في الكثير من المعاملات التجارية؛

ث- تفشي المعاملات التجارية اللاأخلاقية و الضارة بالمجتمع مثل: المعاملات الربوية، الغش، التطفيف في الكيل والميزان، الحلف الكاذب، الاحتكار....الخ؛

ج- ثراء التجار على حساب الفقراء والمساكين وعدم توفر أي حماية لهم؛

ح- كسب الأموال بالباطل وعدم الاهتمام بمصدرها. (العيساوي وسلمان الأسود، 2008، ص 5).

2-3 التجارة عند العرب في الاسلام:

حظيت التجارة بأهمية ومكانة متميزة في الإسلام، يتضح ذلك من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحث على مزاولتها زيادة على اشتغال عدد لا بأس به من الصحابة رضوان الله عليهم، وهذه الآيات والأحاديث والممارسات إنما تمثل موقف الإسلام من التجارة خاصة.

هذا ولم يخفف الإسلام كثيرا من شغف العرب بالتجارة فقد استمروا فيه على ما كانوا عليه في الجاهلية، وكانت أحداثهم التجارية في الإسلام امتدادا لأحداثهم في الجاهلية مع مراعاة الظروف التي تغيرت كل التغير. (الأفغاني، 1993،

ص 15). وكانت التجارة وسيلة لنشر الإسلام وذيوعه حيث مشى الرسول صلى الله عليه وسلم في الأسواق بعد النبوة لتبليغ دعوته، وعرض نفسه على القبائل، وبذل الرسول صلى الله عليه وسلم جهدا كبيرا امتد قرابة عشر سنوات في التردد على هذه الأسواق والمواسم خصوصا ما كان منها قرب مكة، محاولا بذلك دعوة الناس إلى الله. وامتدادا لذلك لفت نظر غير المسلمين التزام التجار المسلمين بأخلاقيات الإسلام في معاملاتهم التجارية وسلوكياتهم مما دفع الكثير منهم إلى اعتناق الإسلام وانتشاره في بلدان كثيرة لتتحول إلى بلدان مسلمة بدون فتوحات أو غزوات وإنما بسبب صدق التجار مع الله تعالى.

ومن الدلائل الواضحة أيضا على مدى اهتمام الإسلام بالتجارة، أنه بمجرد أن فرغ الرسول صلى الله عليه وسلم من بناء مسجده في المدينة المنورة التفت مباشرة إلى مكان البيع والشراء باعتبار التجارة ركن من أهم أركان الحياة الاقتصادية في المجتمع. وأيضا وسيلة من وسائل الكسب المشروع، بل إن التجارة من أكثر المهن التي تدر الأرباح على أصحابها كما جاء في حديث عن نعيم بن عبد الرحمن رحمه الله أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " تسعة أعشار الرزق في التجارة، والعشر في السابياء" أي نتاج الإبل والماشية. (القرطبي، بدون سنة، ص 129).

فحدد الرسول صلى الله عليه وسلم مكانا معينا للسوق في موضع بقيع الزبير، وقال لأصحابه: هذا سوقكم، ولكنه رأى غيره أنفع منه، وأكثر تحقيقا لمصالح المسلمين فعدل عنه، وذهب إلى مكان حر فسيح وخطه برجله وقال: " هذا سوقكم فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج ". (ابن ماجه، كتاب التجارات، ص 751).

وضمانا لتطبيق السوق لشرائع الإسلام، وتعليماته وعدم وجود أي انحرافات عن ذلك، حظي السوق في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم باهتمامه ورعايته، فتعهده بالإشراف والمراقبة، ووضع له ضوابطا وسنّ له آدابا، وقد داوم رسول الله صلى الله عليه وسلم على تفقد أحوال السوق بنفسه، أو مع بعض أصحابه، ومراقبة الاسعار.

كما عرف المسلمون نظام الحسبة منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لتنظيم الأسواق و الإشراف على سير الأمور فيها، والتزام حدود ما شرع الله لعباده. واستمر هذا النظام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فكان الخلفاء الراشدون، ولا سيما عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، يطوفون في الأسواق و ينظمون أمورها ويأمرون بأخذ الحق وإعطاء الحق ويعاقبون من يخالف ذلك. (الجوعاني، 2005، ص41).

ولعل أهم ما يميز الأسواق وطبيعة المعاملات التجارية في ظل الإسلام ما يلي:

أ- مشروعية التجارة في الإسلام والدليل على ذلك أنه من الثابت أن الرسول صلى الله عليه وسلم، وقبل البعثة قد عمل فترة بالتجارة وكذلك عمل كثير من الخلفاء الراشدين بالتجارة منهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأيضا عثمان بن عفان رضوان الله عليهم وأما من الصحابة فقد اشتغل الكثير منهم أيضا في مجال التجارة ومن أشهرهم وأهمّهم: عبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الله بن عمر، وعمرو بن العاص وغيرهم كثر. (العليمي، 2007، ص 222).

ب- لم يقف الإسلام عائقا أمام ممارسة المرأة للتجارة، فأجاز الشركة في ما بين النساء والرجال، وكذلك شراكة النساء بعضهم البعض. وانطلاقا من هذا، كانت النساء يرجعنا الى الرسول صلى الله عليه وسلم للاستفسار منه عن رأي الشرع في

بعض الأمور التي تلتبس عليهن في البيع والشراء، فقد جاءت إحدى النساء التاجرات، وهي قيلة الأنمارية، إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لتسأله عن موقفه من الأسعار. (القواسمي، 1999، ص 17).

ج- إن الرقابة في الإسلام رقابة مزدوجة تتمثل في الرقابة الذاتية أولا والرقابة الموضوعية ثانيا. وتعمل الرقابة الموضوعية، ممثلة في جهاز الحسبة، على رقابة الأسواق وتنظيمها وترشيد سلوك الأفراد المتعاملين فيها حتى لا تخرج عن الإطار الذي رسمه لها، أو تنحرف عن الضوابط التي جاءت بها الشريعة الإسلامية في مجال التجارة. وقد مارس الرسول صلى الله عليه وسلم الاحتساب بنفسه وأناب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سوق المدينة وسعيد بن سعيد بن العاص على سوق مكة، وقد سار على هديه الخلفاء الراشدون ومن تبعهم بإحسان من ولاة أمور المسلمين. (العبيدي، 2011، ص 197).

ومن واجبات جهاز الحسبة في السوق:

- مراقبة العاملين في السوق حيث يجب أن يكون هؤلاء عالمين بأحكام المعاملات التي يتعاطونها تجنبا لما حرم الله تعالى من المعاملات. ومن واجب المحتسب أيضا أن يراقب الحالة الصحيّة للعاملين في السوق، فيمنع المصابين بالأمراض من العمل خوفا من انتقال الأمراض إلى من يتعاملون معهم؛
- الرقابة على حالات الغش المختلفة مثل كتمان العيوب؛
- الرقابة على صيغ التعامل ومنع المحرم منها مثل العقود الربوية؛
- مراقبة وحدات القياس؛
- منع الاتجار بالسلع المحرمة فيراقب المحتسب السلع موضع التعامل بحيث يجب أن تكون من الطيبات؛
- مراقبة النقود لأن وجود التزوير في النقود يؤدي الى ارباك مجمل النشاط الاقتصادي ويترتب عليه ضياع لحقوق الملكية. (العبيدي، 2011، ص 199).

ومما سبق، نستطيع أن نلخص أهم خصائص التجارة في الإسلام في النقاط التالية:

- أعطى الإسلام التجارة اهتماما بالغا ومكانة رفيعة؛
- وضع الإسلام للتجارة الضوابط الشرعية وفقا لما جاء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم؛
- حقق الإسلام العدالة في الأسواق التجارية؛
- بروز نظام الحسبة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لتنظيم الأسواق والإشراف على سير الأمور فيها واستمر هذا النظام حتى بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم؛
- إحقاق الحق في التعامل ومعاقبة كل من يخالف التشريع الإلهي.

2-4 النصوص الشرعية في التجارة:

لقد وردت النصوص من الكتاب والسنة تحث على التجارة، وتبين فضلها وبركتها، والاستغناء بها عمّا في أيدي النّاس.فمشروعية التجارة إذا ثابتة بالكتاب، والسنّة، والإجماع والمعقول.

أ- أمّا من الكتاب:

-في قوله تعالى :﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (سورة النور، الآية 37).

- وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (سورة النساء، الآية 29).

-وقوله تعالى:﴿ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ (سورة البقرة، الآية 282).

كما وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تناولت التجارة ضمنا عن طريق تعرضها للبيع أو الشراء أو الابتغاء من فضل الله.

ب- وأمّا من السنة:

- فمن السنة القولية:

- قوله صلى الله عليه وسلم : " تسعة أعشار الرزق في التجارة والعشر في المواشي " (روي عن نعيم بن عبد الرحمن الأزدي ويحي بن جابر الطائي مرسلا، كنز العمال،ج 4، ص 30).

- وقوله صلى الله عليه وسلم عندما سئل: أي الكسب أطيب؟ فقال صلى الله عليه وسلم: " عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور" (الإمام أحمد بن حنبل، ج 4 ، ص 141).

- وقوله صلى الله عليه وسلم: " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا "(صحيح البخاري، كتاب البيوع، رقم 2079، ص 375).

- ومن السنة الفعلية: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث والناس يتبايعون في أسواق الجاهلية منها عكاظ، و ذي المجاز، وذي المجنة، فأقرهم على ماكانوا عليه وقد أوشكوا أن يمتنعوا عن ذلك فأنزل الله عز وجل: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (سورة البقرة الآية 198). (صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، رقم 4519، ص 836).

ت- من الإجماع:

أجمعت الأمة على جواز البيع وحله. (شرح فتح القدير للكمال بن الهمام 6/247).

ث- من المعقول:

أن النّاس في حاجة ماسة إلى مشروعية البيع وتبادل السلع التي في أيديهم، ولا طريق لهم في ذلك إلا البيع والشراء أي التجارة. (عبد الجواد خلف، 2008، ص 10).

3- الأخلاقيات العامة للتاجر المسلم:

من أبرز الأخلاق التي ينبغي على التاجر المسلم عموما أن يتحلى بها ما يلي:

3-1 ذكر الله تعالى (الدعاء): ذلك لأن الأسواق هي من أماكن الغفلة ولذا قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الجمعة، الآية 10).كما أرشدنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى دعاء يذكرنا برقابة الله عند دخول الأسواق.

3-2 التبكير في طلب الرزق: إن التاجر الذي يتأخر في الذهاب إلى تجارته يفوته خير كثير ويحرم بركة الرزق التي دعا بها النبي صلى الله عليه وسلم للمبكرين فقال صلى الله عليه وسلم: "اللهم بارك لأمتي في بكورها". (أخرجه الترمذي في العلل الكبير، رقم 311).

3-3 الحذر من الصخب والكلام البذيء: ففي الحديث كما عند البخاري في صحيحه: عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قلت: أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة؟ قال: أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾. (سورة الأحزاب، الآية 45). وحرزا للأميين أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق....(صحيح البخاري، باب كراهية السخب في السوق، رقم 2125).

3-4 ألا تشغله تجارته عن واجباته الدينية: لقد أثنى الله عز وجل على عباده المؤمنين الذين لا تشغلهم تجارتهم عن طاعته فقال: ﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (سورة النور، الآية 37).

3-5 إيقاف البيع والشراء عند النداء لصلاة الجمعة: نظرا لأن الإسلام يهتم بالجانب الروحي للإنسان كما يهتم بالجانب المادي له، ولأن صلاة الجمعة هي الصلاة الجامعة التي لا تصح إلا جماعة ولكونها فرض عين على كل مكلف، ولا تسقط عنه إلا بأدائه لها ونظرا لكل الفضائل والحرمات التي تخص صلاة الجمعة، فرض الإسلام على التجار إيقاف البيع والشراء عند النداء لصلاة الجمعة. وقد قال الله سبحانه وتعالى في هذا الأمر: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (سورة الجمعة، الآية 9).

3-6 النية الصالحة: وتتمثل في ابتغاء التاجر الخير لنفسه ولغيره، وأن يكون سليم القلب مبرأ من الضغائن والأحقاد فلا يحقد على إخوانه التجار أو الزبائن فيما لو كانوا قد أساءوا إليه ولا يحسدهم على مال أو مكانة إجتماعية. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره. التقوى ها هنا". ويشير إلى صدره ثلاث مرات "بحسب امرئ من الشّر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه". (أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، رقم 2564).

3-7 زكاة المال: ينبغي أن يحرص التاجر الذي يريد إرضاء ربه على أن يزكي ماله، فيقوّم بضاعته كل عام و يزكيها بنسبة **2,5** % ويدخل في ذلك الأموال السائلة والسلع التجارية التي عرفت قيمتها، أما الأشياء الثابتة فلا تدخل في حساب الزكاة. (القرضاوي، 2016).

3-8 الإكثار من الصدقات وعدم الإكتفاء بالفريضة: وذلك لأن أكثر التجار يقعون أثناء تعاملهم وتجارتهم في اللغو والحلف والشبهات، خصوصا في وقتنا الحاضر، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: " يا معشر التجار، إن البيع يحضره اللغو والحلف، فشوبوه بالصدقة". (أخرجه ابن ماجه في التجارات، رقم 2145).

3-9 موالاة المؤمنين: إن التاجر المسلم ناصح لأمته، وفيّ لعهدها لا يتعامل مع خصومها، ولا يدخل في تجارة مع أعدائها تلحق بها الضرر.

3-10 الابتعاد عن الشبهات: ينبغي على التاجر أن يبتعد عما يشتبه في معاملاته التجارية وأن يتحرى صحتها وموافقتها لشرع الله، فلا يسعى للبحث عن المخارج والرخص ليصحح معاملة قام بها، أو ليبرر ربحا جاء من تعامل فيه شبهة حرام أو ربا، فقد أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم بأن نبتعد عن الشبهات فقال عليه الصلاة والسلام: " إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما مشتبهات لا يعلمهنّ كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام". (أخرجه مسلم في المساقاة، رقم 1599).

3-11 استشعار المسؤولية ورقابة الله: من أخلاق التاجر المسلم أيضا استشعار المسؤولية، فالتاجر لابد أن يستشعر حجم المسؤولية أمام الله و أمام الناس فهو لا يتاجر في المحرمات ولا يأكل في تجارته و إدارة أمواله حقوق الآخرين، فهو مأمور بالرهبة من الله تعالى واستشعار رقابته له. (محمود عبد الكريم إرشيد، 2011، ص 45). وفي هذا الاستشعار على التاجر المسلم أن يتذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...". (صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، رقم 1829).

3-12 طرح السلام وردّه:

إن طرح السلام من السنن الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فقد صحّ في الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: "تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف". (صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم 39).

وثبت في الحديث أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم". (صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم 54).

فالسلام هو تحية الإسلام بل إنها تحية أهل الجنة أيضا، وهي تحية عظيمة تحمل معنى عظيما فهي دعاء بالسلامة من الآفات في الدين والنفس و لأن في تحية المسلمين بعضهم لبعض بهذا اللفظ عهدا بينهم على صيانة دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

4- الضوابط الشرعية لتعامل التاجر المسلم:

لتكون التجارة تجارة إسلامية صحيحة خالصة يطمئن إليها المسلم وغير المسلم، لا غش فيها ولا خداع ينبغي على التاجر المسلم أن يتبع الضوابط الشرعية التي هي أصلا مستمدة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ومن سير الصحابة والسلف في تعاملهم التجاري. فماذا نقصد بالضوابط الشرعية ؟

"الضوابط الشرعية هي مجموعة المبادئ والقواعد التي حددها الشارع لتنظيم سلوك الناس في البيع والشراء، يلتزمها التاجر المسلم لتحقيق مراد الشارع الحكيم من تشريعها". (بدر غالب، 2018، ص 7).

ومن أهم الضوابط الشرعية التي ينبغي على التاجر المسلم أن يلتزم بها نذكر ما يلي:

4-1 التفقه في الدين: يجب على التاجر أن يتعلم أحكام البيع والشراء حتى لا يقع في الحرام ويتجنب الشبهات والمكروهات. وهذا الواجب ينبغي أن يكون قبل الخوض في التجارة فإن العلم قائد والعمل تابع وخاصة أن كثيرا من التجار والباعة في أسواقنا هم من العامة الذين لا يعرفون معظم أحكام البيع والشراء. (بن موسى عفانه، 2005، ص 11).

وقد كان عمر رضي الله عنه يأمر التجار بالتفقه في أحكام البيع والشراء، فقد روى الترمذي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:" لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين".(صحيح الترمذي، 1/151).

حتى أنه روي أن عمر رضي الله عنه كان يضرب من وجده في السوق وهو لا يعرف أحكام البيع والشراء.

4-2 التعامل في الطيبّات: قال الله تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾.(سورة الأعراف، الآية 157).

والطيبات هي السلع والخدمات التي تقع في دائرة الحلال، والحلال هو المباح الذي انحلت عقدة الحظر عنه، فما أحل الله في كتابه العزيز فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو. (أبو الفتوح، 2011، ص 42).

والطيبات أيضا هي الأمور المستحسنة في ذاتها، لا تفسد الأجسام ولا تضر العقول ونقيضها هي الخبائث وهي الأشياء الخبيثة في ذاتها التي تضر الأجسام أو تضر العقول أو تلقي بالعداوة والبغضاء بين النّاس. (أحمد عبد العزيز، 2016، بدون صفحة).

ومن مشروعية المبيع أيضا أن ينتفع به لأن ما لا نفع به أكل لأموال النّاس بالباطل بالنسبة للبائع وإسراف وتبذير بالنسبة للمشتري وكلا الأمرين منهى عنهما في الشريعة الإسلامية.(إبراهيم سليم، 2007، ص 157).

ويقول الدمشقي أنه يجب على التاجر إذا رأى البركة في نوع من الأنواع أو جهة من الجهات أن يلزم ذلك الشيء، فإنه قد يكون من قسمة الإنسان توفر الحظ له في ذلك النوع. (الدمشقي، 1999، ص 60).وهذا عملا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أصاب من شيء فليلزمه". (مسند ابن ماجه، كتاب التجارات، رقم 2147).

4-3 الصدق والأمانة: الصدق مطلوب من المسلم عموما في كل أموره وأحواله قال سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾. (سورة التوبة، الآية 119).

والصدق مطلوب من التاجر المسلم خصوصا نظرا لأهمية الصدق في المعاملات، فعن حكيم بن حزام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما". (صحيح مسلم، كتاب البيوع، رقم 1532).

فالصدق في البيع والشراء سبب لحصول البركة والكذب سبب لمحق البركة (فرج عبد الحليم، 2017، بدون صفحة).كما بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم مكانة التاجر المسلم الصدوق ومنزلته في الإسلام فقال صلى الله عليه وسلم: " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء". (أخرجه الترمذي في البيوع، رقم 1209).

4-4 تجنب الحلف: ينبغي على التاجر المسلم أن يبتعد عن الحلف حتى ولو كان صادقا في بيعه، لأن الحلف ممحق للبركة، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. (سورة البقرة، الآية 224).وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " الحلف منفقة للسلعة ممحقة

للربح". (صحيح مسلم، كتاب المساقاة، رقم 1606). وابتعاد التاجر عن الحلف يكون تعظيما لاسم الله تعالى فلا يحلف حتى ولو كانت سلعته من أجود السلع.

4-5 الوفاء بالكيل والميزان (عدم التطفيف): لقد أمر الله تعالى بالوفاء في الكيل والميزان فقال: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. (سورة الإسراء، الآية 35). وقال :﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾. (سورة الرحمن، الآية 9).

أما التطفيف فالمقصود به البخس في المكيال والميزان إما بالازدياد إن اقتضى من النّاس وإما بالنقصان إن قضاهم. ولهذا فسّر تعالى المطففين الذين وعدهم بالخسار والهلاك وهو الويل بقوله: ﴿ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ أي من الناس يستوفون أي يأخذون حقهم بالوافي والزائد. ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ أي ينقصون (سورة المطففين، الآية 2 و3). وقد أهلك الله قوم شعيب ودمّرهم على ما كانوا يبخسون النّاس في المكيال والميزان. (سالم غبور، بدون سنة، ص 27).

4-6 قبول الإقالة: إن من أفضل أخلاق التاجر اليوم أن يقبل رد المبيع ممن يرد سلعته لتضرره بها، حيث لا ينبغي على التاجر أن يرضى لنفسه أن يكون سببا لضرر أخيه المسلم. فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أقال مسلما أقاله الله عثرته". (أبو داود في البيوع، رقم 3460).

ينبغي على التاجر قبول الإقالة بدون مقابل، فلا يطالب الزبون بمال مقابل إرجاع السلعة. كما أنه من حسن الإقالة إرجاع مال الزبون مباشرة. (قاسم الشيخ، بدون سنة، ص 16).

4-7 الابتعاد عن الغش والخداع: ينبغي على التاجر أن يبين عيوب السلع ولا يخفيها فهذا من بركة البيع واتقاءا لدعوة المظلوم، كما أن إخفاء العيوب سبب لأكل المال الحرام ومحق للبركة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فنالت أصابعه بللا فقال: " ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال: أصابته السماء يا رسول الله. قال: " أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه النّاس من غشّ فليس مني". (صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم 102).

4-8 النظافة: إنّ النظافة من الإيمان وأول الأسباب للصحة والعافية، فعن سعيد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهّوا باليهود". (سنن الترمذي، باب ما جاء في النظافة، رقم 2799).

وينبغي أن تظهر نظافة التاجر في المكان الذي يعرض فيه سلعته وأيضا في الأشياء التي يقوم ببيعها دون إهمال نظافة الأجساد والملبس.

4-9 السماحة في البيع والشراء و إنظار المعسر: إنّ التوجيه الأخلاقي الإسلامي يحرص على تنظيم التعامل على أساس التراحم والتعاون، ويبتعد عن جشع بعض التجار الذين لا يكون لهم من همّ إلا الحصول على أقصى ربح ممكن دون النظر إلى أحوال النّاس. ولقد أوصت الشريعة الإسلامية بالسماحة في المعاملات والابتعاد عن المشاحة والتضييق على النّاس في البيع والشراء والاقتضاء والقضاء. (أبو العلا، 2008، ص 52).

فالسهولة والسماحة في البيع والشراء أمر مطلوب شرعا وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى". (صحيح البخاري، كتاب البيوع، رقم 2076).

وأما إنظار المعسر فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. (سورة البقرة، الآية 280). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله". (سنن الترمذي، رقم 1306).

4-10 وضع الجوائح: إنّ الجائحة هي كل شيء لا يستطاع دفعه لو علم به كعارض سماوي مثل البرد والحر والجراد والمطر. وألحق بعض أهل العلم بالآفة السماوية ما يطرأ من أمور غير سماوية كالحرب. (بن موسى عفانه، 2005، ص 235).

ولهذا ينبغي على التاجر أن يرحم ويتسامح مع من أصابته الجائحة و يدل على ذلك عدة أحاديث وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم منها: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لو بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق". (صحيح مسلم، باب وضع الجوائح، رقم 1554).

4-11 عدم التعامل بالرّبا: ويقصد بالرّبا الزيادة على رأس المال قلت أو كثرت، ومن أوجه الحكمة في تحريم الرّبا أنه يخلق طبقة مترفة لا تعمل شيئا. (أبو الفتوح، 2011، ص 57).

فالرّبا إذا تحريمه ثابت بالكتاب والسنّة والإجماع:

- فمن أدلة الكتاب: قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. (سورة آل عمران، الآية 130).
- ومن أدلة السنّة: حديث جابر رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الرّبا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه وقال هم سواء. (صحيح مسلم، باب لعن آكل الرّبا و مؤكله، رقم 1598).
- أما الإجماع: فقد أجمع أهل العلم على أصل تحريم الرّبا في المعاملات إجماعا قطعيا، بل قال بعض أهل العلم: أن تحريم الربا ممّا اتفقت عليه الشرائع. (عبد الله المصلح، بدون سنة، ص 48).

وقد حدد فقهاء المذاهب الأربعة نوعين رئيسيين من الرّبا: الأول رّبا النسيئة الذي يعني حرفيا أن ينسأ أو يرجأ ويسمى الثاني رّبا الفضل الذي يعني حرفيا تفضيل سلعة من النوع نفسه، لكنها أفضل في الجودة.(العجلان، 2010، ص105).

4-12 عدم الاحتكار: الاحتكار هو حبس أقوات الناس وحاجاتهم بقصد إغلائها واستغلال حاجة النّاس إليها ممّا يسبب إضرارا وتضييقا عليهم. وقد نهى الإسلام عن الاحتكار لما فيه من الأضرار منها أن يكون سببا في انتشار الحقد والكراهية بين الأفراد وأيضا غلق باب المنافسة الشريفة بين التجار. وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الفعل فقال عليه الصلاة والسلام: "من احتكر فهو خاطئ". (صحيح مسلم، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم 1605).

ويرى ابن خلدون أن الاحتكار على نوعين:

- احتكار في الأقوات وهذا شؤم وأنه يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل؛
- احتكار في الكماليات وهذا ليس بمشؤوم لأن المستهلك يشتري بمحض إرادته وهو غير مضطر إليها. (أبو العلا، 2008، ص 153).

بالإضافة إلى ماسبق الإشارة إليه آنفا، لا بأس أن نذكر ضوابط أخرى لا تقل أهميّة بالنسبة للتاجر المسلم والتي يجب أن يلتزم بها حتى يؤدي دوره البناء في المجتمع، ولا ينبغي عليه إطلاقا أن يتكاسل في الأخذ بها. أهم هذه الضوابط ما يلي:

- الوفاء بالوعد وعدم الخيانة؛
- توثيق المعاملات بالكتابة؛
- عدم النجش؛
- أن لا يغلي الأسعار على الناس؛
- أداء الحقوق دون مطل أو تسويف؛
- تجنب التنزيلات الوهمية؛
- الحذر من الرشوة وتقديم الهدية للمسؤول؛
- تجنب وضع السلع في الطريق؛
- رد المفقودات إلى أصحابها؛
- التواضع وعدم الاستخفاف بالآخرين؛
- الالتزام باللوائح والقوانين التي لا تخالف الشريعة الإسلامية؛
- الحذر من استعمال الورق المكتوب عليه الآيات القرآنية لتغليف السلع.

وبالرغم من أن كل الأمور واضحة في الشريعة الإسلامية، فالحلال بيّن والحرام بيّن، إلا أننا نلاحظ على أرض الواقع أن سلوكيات بعض التجار في الأسواق العربية والإسلامية عموما والسوق الجزائرية خصوصا مخالفة تماما للضوابط الشرعية في مجال البيع والشراء، ولا تعكس استقامة التاجر المسلم في الحياة العملية.

فما هي مظاهر السلوكيات السلبية التي يمارسها بعض التجار في السوق الجزائرية؟

5- بعض مظاهر التجاوزات للتجار في السوق الوطنية:

تعمل وزارة التجارة وترقية الصادرات عموما والمديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش خصوصا على متابعة الأوضاع في السوق الوطنية حيث أنّ عملية الرقابة الاقتصادية وقمع الغش تم توجيهها في الأساس للتكفل بالنقائص والاختلالات التي تمت ملاحظتها على مستوى السوق الوطنية سواء من حيث الممارسات التجارية أو نوعية ومطابقة المنتجات.

5-1 نتائج الرقابة الاقتصادية المنجزة خلال شهر جانفي 2022 مقارنة بجانفي 2021 :

لقد أسفرت عملية الرقابة المنجزة خلال شهر جانفي لسنتي 2021 و 2022 على تسجيل النتائج التالية:

الشكل رقم 1:"نتائج الرقابة الاقتصادية المنجزة خلال شهر جانفي 2022 مقارنة بشهر جانفي 2021"

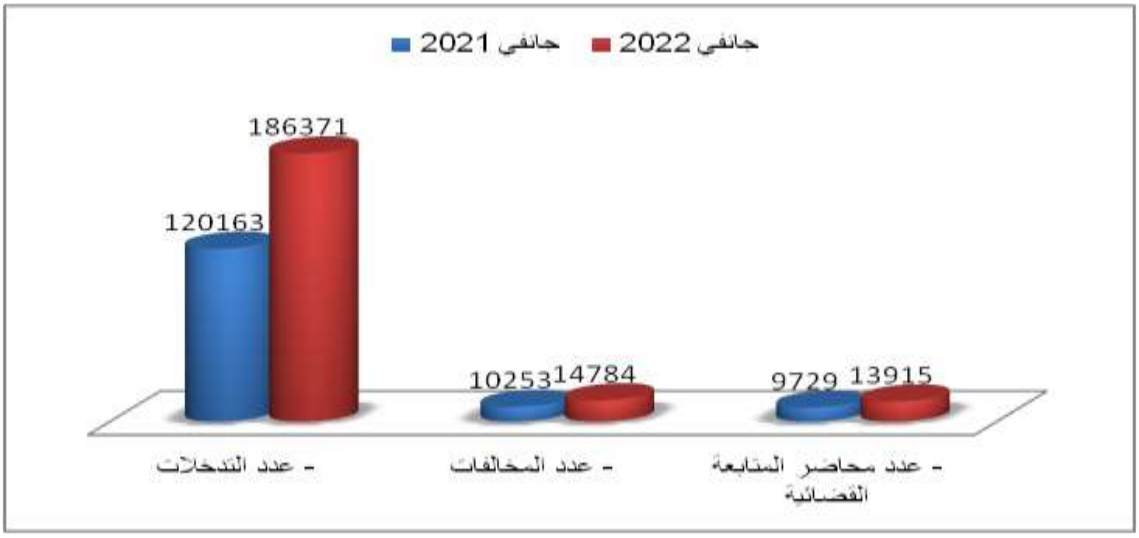

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى بيانات تقرير حصيلة نشاطات الرقابة الاقتصادية، موقع وزارة التجارة، تاريخ النشر 2022/02/20

من خلال الشكل أعلاه، نلاحظ أنه تم تسجيل ارتفاع محسوس في المؤشرات المذكورة حيث قدرت بنسبة +55 % فيما يخص عدد التدخلات، و+44 % بالنسبة لعدد المخالفات في حين قدرت نسبة الزيادة ب +43 % بالنسبة لعدد محاضر المتابعة القضائية.

5-2 نتائج الرقابة الاقتصادية المنجزة خلال سنة 2021 مقارنة بسنة 2020:

أما فيما يخص تقييم حصيلة نشاطات الرقابة الاقتصادية وقمع الغش المنجزة على مستوى السوق الوطنية خلال سنة 2021 مقارنة بسنة 2020، فقد تم تسجيل النتائج التالية:

الجدول رقم 1: "مقارنة بين نتائج الرقابة الاقتصادية المنجزة خلال سنتي 2020-2021"

المؤشرات	سنة 2020	سنة 2021
- عدد التدخلات	1.664.189	1.801.578
- عدد المخالفات	131.260	153.101
- عدد محاضر المتابعة القضائية	109.112	145.359

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى إحصائيات الرقابة وقمع الغش، تاريخ النشر 2022/01/18

وفي هذه الحالة أيضا نلاحظ من خلال الجدول تسجيل ارتفاع محسوس في المؤشرات المذكورة قدرت بنسبة + 8,26 % فيما يخص عدد تدخلات أعوان الرقابة و + 16,64 % بالنسبة لعدد المخالفات في حين قدرت النسبة ب +33,22% فيما يخص عدد محاضر المتابعة القضائية.

3-5 الغش من خلال عرض منتجات غير مطابقة:

تضمن تقرير المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش حصيلة الانذارات المتعلقة بالمنتجات غير المطابقة والتي تشكل خطرا على صحة وسلامة المستهلك خلال الشهر جانفي لسنة 2022. ومن خلال هذا التقرير تم رصد 286 منتج غير مطابق على مستوى 204 متعامل اقتصادي، حيث توزعت هذه المنتجات حسب مصدرها وطبيعتها كما يلي:

الشكل رقم 2:"عدد المنتجات غير المطابقة حسب مصدرها والمتعلقة بشهر جانفي لسنة 2022"

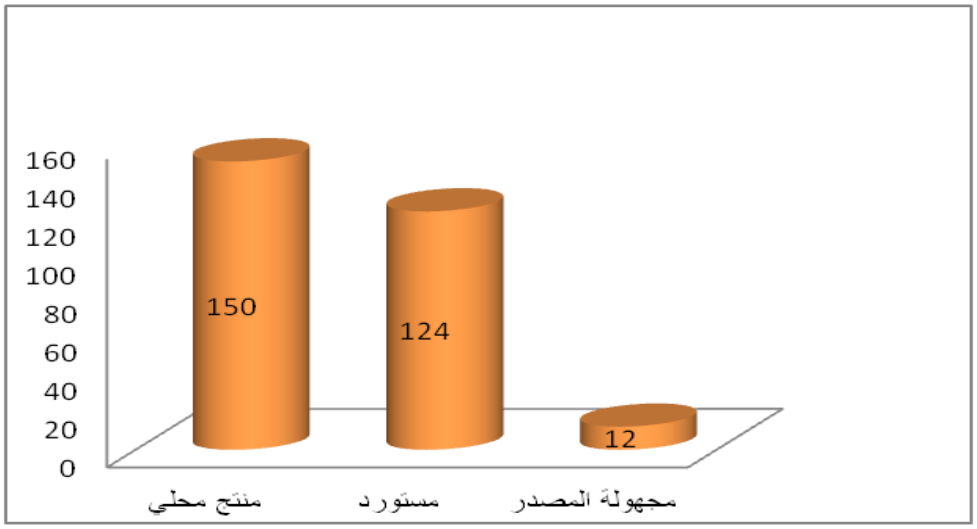

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى تقرير المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش، تاريخ النشر 2022/02/24

يبين هذا التقرير بأن 150 منتج غير مطابق ضمن 286 هي منتجات محلية، في حين عدد المنتجات المستوردة غير المطابقة هو 124، بينما يعد 12 منتج غير مطابق مجهول المصدر.

الشكل رقم 3: "عدد المنتجات غير المطابقة حسب طبيعتها لشهر جانفي 2022"

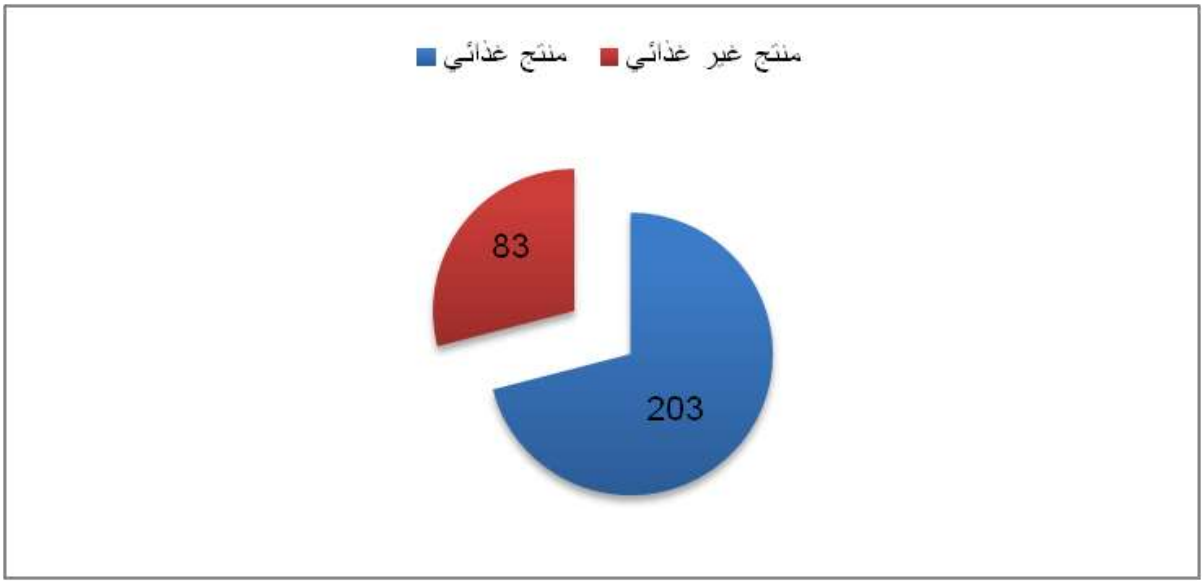

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى تقرير المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش، تاريخ النشر 2022/02/24

وحسب نفس التقرير، تنوعت المنتجات المرصودة في السوق بين منتجات غذائية وغير غذائية، حيث تم تسجيل 203 منتج غذائي غير مطابق أي بنسبة 71 % من إجمالي المنتجات غير المطابقة. وللأسف، تمثل مادة ملح الطعام أكبر نسبة من المواد الغذائية غير المطابقة، حيث تقدر بنسبة 46,31% ما يمثل 94 منتج من ملح الطعام. كما تم تسجيل 83 منتج غير غذائي غير مطابق أي بنسبة 29 % من إجمالي المنتجات غير المطابقة، وتمثل مواد التجميل والتنظيف البدني أكبر نسبة من هذه المواد حيث تقدر نسبتها ب 69,88 % ما يمثل 58 منتج.

من ناحية أخرى، تضمن تقرير المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش حصيلة الانذارات المتعلقة بالمنتجات غير المطابقة إلى غاية نهاية شهر نوفمبر لسنة 2021، حيث تم رصد 1046 منتج غير مطابق على مستوى 821 متعامل اقتصادي، وتوزعت هذه المنتجات حسب مصدرها وطبيعتها على النحو التالي:

الجدول رقم 2: "حصيلة المنتجات غير المطابقة إلى غاية نهاية شهر نوفمبر 2021"

عدد المنتجات غير المطابقة	طبيعة المنتجات غير المطابقة	مصدر المنتجات غير المطابقة
1046	- 492 منتج غذائي - 554 منتج غير غذائي	- 718 منتج محلي - 270 منتج مستورد - 58 مجهول المصدر

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى البيانات المذكورة في التقرير المتعلق بالمنتجات غير المطابقة إلى غاية نهاية شهر نوفمبر لسنة 2021، تاريخ النشر 21/ 12 /2021.

5-4 المحاور الاستراتيجية لنشاط الرقابة لشهر جانفي 2022:

في إطار الرفع من فعالية الرقابة على مستوى السوق الوطنية لضمان حماية المستهلك لا سيما في المجالات المرتبطة مباشرة بغذائه وسلامته الجسدية، تمّ تسجيل 51.325 تدخل من إجمالي 186.371 تدخل أعوان الرقابة وقمع الغش. وفي هذا الصدد، تم التركيز على عدة محاور أساسية في النشاط الرقابي لوزارة التجارة أهمّها: محاربة ظاهرة عرض المواد الغذائية خارج المحلات التجارية، وظاهرة البيع على الأرصفة، وظاهرة انتشار مذابح الدواجن غير الشرعية، بالإضافة إلى مراقبة أسعار الحليب المدعم والمقنن، وكانت النتائج كما هي موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم 4: نتائج المحاور الاستراتيجية لنشاط الرقابة لشهر جانفي 2022

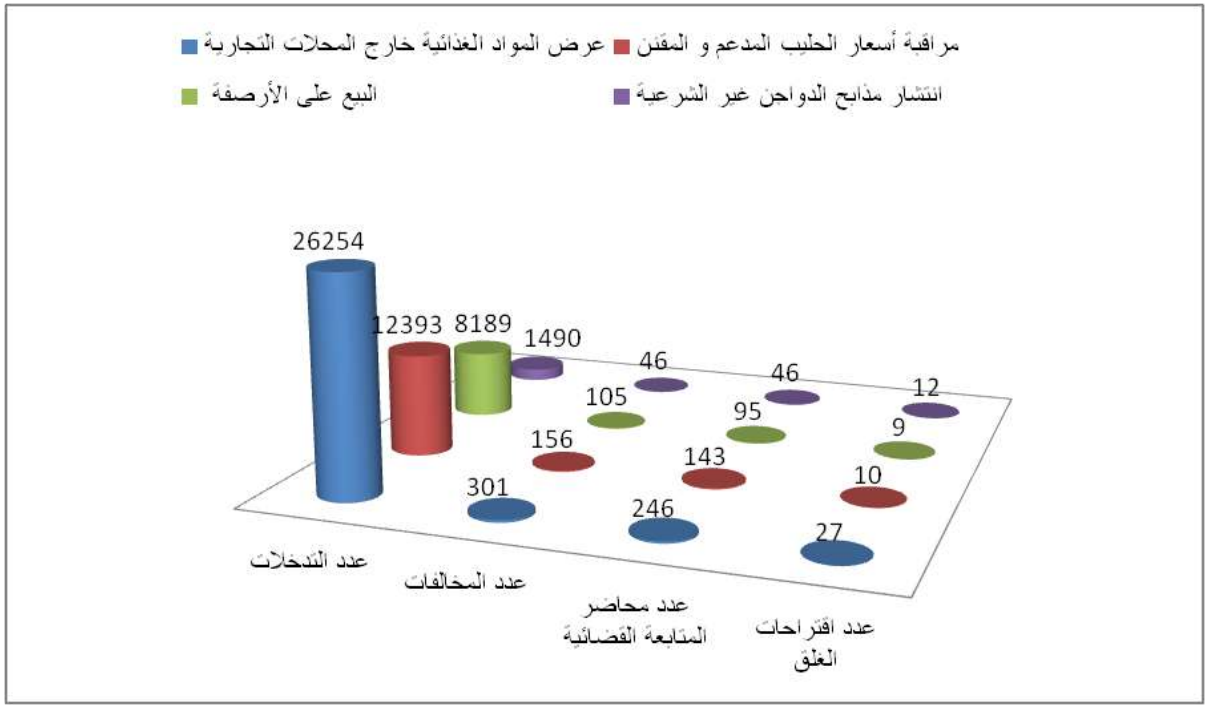

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى بيانات تقرير حصيلة الرقابة الاقتصادية وقمع الغش خلال شهر جانفي 2022، تاريخ النشر 2022/02/20

5-5 حصيلة التسممات الغذائية ذات المصدر التجاري:

أ- حصيلة التسممات خلال شهر جانفي 2022: تم تسجيل خلال هذه الفترة 9 حالات تسمم غذائي جماعي، مست 194 شخص عبر التراب الوطني. من بين هذه الحالات، هناك 5 حالات سببها منتجات ذات مصدر تجاري أدّت إلى تسمم 177 شخص، أي بنسبة 91 % من إجمالي التسممات منهم 170 شخص تسمموا بسبب اقتنائهم لمنتجات معروضة للبيع، و7 أشخاص تسمموا بسبب تناولهم لوجبات على مستوى المطاعم ومحلات الإطعام السريع. وترجع الأسباب الرئيسية لحدوث هذه التسممات الغذائية الجماعية إلى عدم

احترام إلزامية شروط الحفظ، وسلسلة التبريد، وعدم احترام إلزامية النظافة والنظافة الصحيّة. ويوضح الشكل التالي عدد الأشخاص المصابين ومصدر هذه التسممات:

الشكل رقم 5: " نسبة الأشخاص الذين تعرضوا لتسممات غذائية حسب مصدرها"

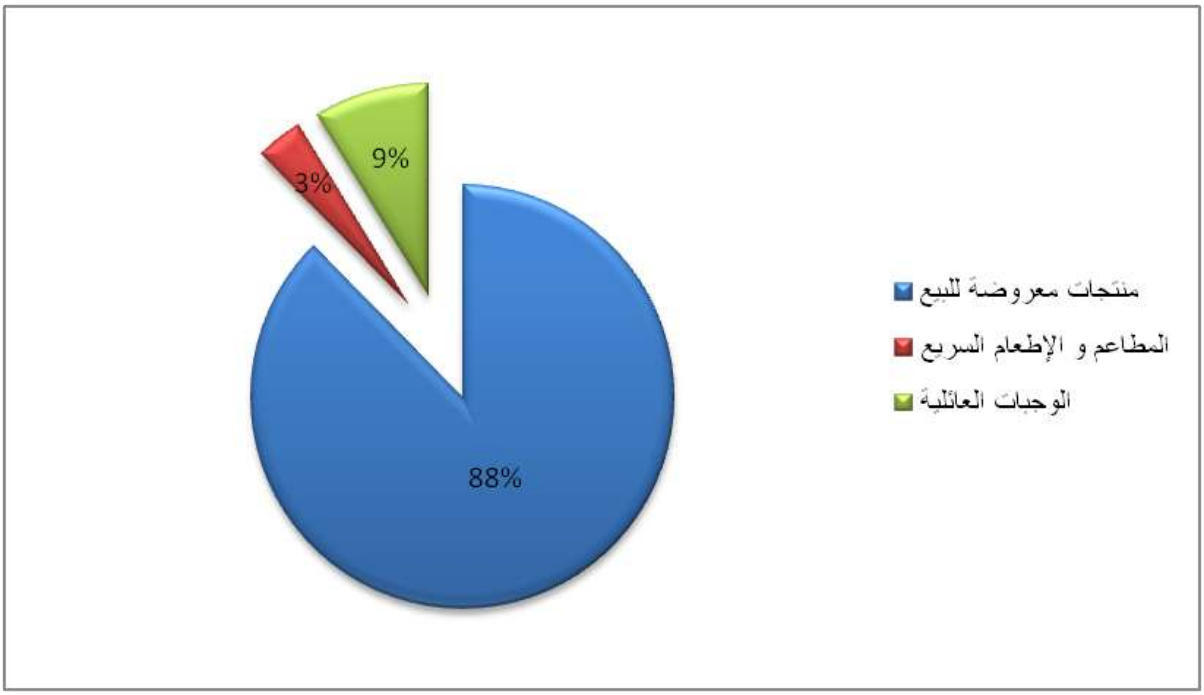

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى البيانات المذكورة في تقرير حصيلة التسممات الغذائية الجماعية لشهر جانفي 2022، تاريخ النشر 2022/03/07

ب- حصيلة التسممات خلال سنة 2021: أما في سنة 2021، فقد تم تسجيل 364 حالة تسمم غذائي جماعي، مست 4517 شخص عبر التراب الوطني. وتجدر الإشارة إلى أن التسممات ذات المصدر التجاري، تمثل أكبر نسبة من حالات التسمم، حيث أنه تم تسجيل 2457 شخص متسمم بمنتجات ذات مصدر تجاري، أي بنسبة 54,39 % من إجمالي التسممات، منهم 1529 شخص تسمموا بسبب اقتنائهم لمنتجات معروضة للبيع، و 928 شخص تسمموا بسبب تناولهم لوجبات على مستوى المطاعم ومحلات الإطعام السريع. كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 3: " حالات التسممات ذات المصدر التجاري لسنة 2021"

مصدر التسمم	عدد الأشخاص المصابين
- **منتجات معروضة للبيع**	1529
- **المطاعم ومحلات الإطعام السريع**	928

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا الى تقرير حصيلة التسممات الغذائية الجماعية لسنة 2021، تاريخ النشر 2022/02/01

5-6 القيمة المالية للمعاملات التجارية بدون فواتير لسنة 2021 :

بالإضافة إلى ما سبق، واستنادا إلى تقرير حصيلة نشاطات الفرق المختلطة الذي نشر على موقع وزارة التجارة وترقية الصادرات بتاريخ 2022/01/18، أسفرت عمليات الرقابة التي قامت بها الفرقة المختلطة (ضرائب- جمارك- تجارة) خلال سنة 2021 على كشف قيمة مالية للمعاملات التجارية بدون تحرير فواتير تقدر ب: 27.245.418.692,50 دج.

6- الخاتمة:

وفي خاتمة هذا البحث، هذه أهم النتائج المتوصل إليها من خلال تحليلنا لموضوع البحث والتي تجيب على الإشكالية المطروحة وكذلك أهم التوصيات:

6-1 اختبار الفرضيات: تركز البحث على فرضيتين وكانت نتائج إختبارهما كالآتي:

- الفرضية الأولى، والتي ركزت على أن التاجر المسلم هو حرّ في اختيار مجال تجارته ولكن حريته ليست حرية مطلقة في ممارستها بل هي مقيدة بمجموعة من القواعد والضوابط التي توجه سلوكه وتجعل من تعاملاته تعاملات إسلامية، وتبيّن أن هذه الفرضية صحيحة وقد أثبتنا ذلك من خلال الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.
- الفرضية الثانية، والتي ركزت على أن الممارسات التجارية التي يباشرها التجار في السوق الوطنية تعكس تماما سلوك التاجر المسلم الملتزم بالقواعد والضوابط التي سنّتها الشريعة الإسلامية، وتبيّن أن هذه الفرضية خاطئة و أثبتنا ذلك من خلال مختلف التقارير التي أصدرتها المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش التابعة لوزارة التجارة وترقية الصادرات للسنتين الأخيرتين 2020 و 2021 وكذلك تلك المتعلقة بشهر جانفي 2022 والمتاحة على موقع الوزارة، حيث تم تسجيل عدد من التجاوزات والمخالفات على مستوى السوق الوطنية في مجال مراقبة الممارسات التجارية، مسّت العديد من النشاطات وكان أهمّها عرض منتجات غير مطابقة وغير صالحة للاستهلاك مما تسبب في حالات تسمّمات غذائية جماعية، وتحرير فواتير وهمية وفواتير مزورة، وكشف عن أرقام أعمال مخفية، وعدم احترام الأسعار المقننة، والتصريحات المزيفة بأسعار التكلفة، وغيرها الكثير من المخالفات.

6-2 نتائج البحث: تتمثل أهم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث في النقاط التالية:

- اهتم الإسلام اهتماما بالغا بالتجارة وقد كان العرب تجار على مستوى عال من الحرفية و هذا الأمر أعطى لهم الصدارة في التجارة خاصة بعد الإسلام؛
- تقوم التعاملات التجارية في الإسلام على أساس المصلحة العامة التي تحقق المنفعة المحكومة بالضوابط الشرعية؛
- يمكن للتاجر أن يزاول نشاطه طالما أنه لا يضرّ بمصالح الآخرين أو يضرّ بمبادئ الدين الإسلامي الحنيف؛
- جاءت الشريعة الإسلامية بمجموعة من القواعد والضوابط الشرعية مصدرها القرآن الكريم والسنة النبوية ينبغي على كل تاجر مسلم أن يلتزم بها ويطبقها كما هي وأن لا يناقش الأمور التي تم الفصل فيها شرعا؛
- ينبغي أن يفهم التاجر المسلم أن الالتزام بالضوابط الشرعية في البيع والشراء هي جزء من التدين فليس التدين شكلا ولا صورة ظاهرة فحسب إنما التدين هو المعاملة؛

- أما على مستوى السوق الوطنية فقد توصلنا إلى أن هناك اختلال وفجوة بين ما هو منصوص عليه في الشريعة الإسلامية لضبط الممارسات التجارية وبين سلوكيات بعض التجار على أرض الواقع وخير دليل على ذلك تدخلات مصالح الرقابة الاقتصادية وقمع الغش وتسجيل عدّة تجاوزات لهؤلاء التجار.

3-6 التوصيات: من خلال ما تم طرحه في هذا البحث وبناء على النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:

- ينبغي على التاجر المسلم أن يتعلّم أحكام و فقه البيع والشراء حتى لا يقع في الحرام أو الشبهات؛
- ينبغي على التاجر المسلم أن يتحلى بالأخلاق الحميدة التي جاء بها الإسلام ويمارسها في معاملاته التجارية كالصدق والأمانة والوفاء بالعقود والعهود وإنظار المعسرين وأداء الحقوق....؛
- كما ينبغي على التاجر المسلم أن يجتنب الأخلاق المذمومة كالغش والحلف الكاذب و التعامل بالربا والتطفيف والاحتكار والابتعاد عن كل ما من شأنه أن يجعل تجارته تجارة محرمة؛
- يقع على عاتق الدولة بالدرجة الأولى مراقبة الأسواق والسلع والخدمات وكيفية عرضها واستهلاكها بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية و دون الإضرار بمصالح كل الأطراف المتدخلة في العملية التجارية؛
- إشراك كل الهيئات والمنظمات في عملية مراقبة السوق وبشكل خاص جمعيات حماية المستهلك والبيئة؛
- تشجيع الزبائن على تقديم بلاغات أو شكاوى للمصالح المعنية بالأمر بغية مكافحة كل أنواع التجاوزات؛
- تعزيز وتكثيف تدخلات أعوان الرقابة الاقتصادية وقمع الغش في الميدان خاصة فيما يتعلق بالتسمّمات الغذائية الجماعية ذات المصدر التجاري.

7- قائمة المصادر والمراجع:

7-1 الكتب:

- القرآن الكريم.
- الأحاديث النبوية الشريفة.
- أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي، (1999)، " الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها"، اعتنى به وقدّم له وعلّق عليه محمود الأرناؤوط، الطبعة الأولى، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني،(ب.ت)، " المفردات في غريب القرآن"، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- الإمام القرطبي، (ب.ت)، " بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس"،تحقيق محمد مرسي الخوري، المجلد الأول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- بيلي ابراهيم احمد العليمي،(2007)،" العناية بالتجارة في الاقتصاد الإسلامي"، الطبعة الأولى، الجزء الأول، التركي للكمبيوتر والطباعة، طنطا، مصر.
- حامد الحمود العجلان، (2010)، " الربا والاقتصاد والتمويل الإسلامي رؤية مختلفة"، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
- حسام الدين بن موسى عفانه، (2005)، " فقه التاجر المسلم وآدابه"، الطبعة الأولى، المكتبة العلمية ودار الطيب للطباعة والنشر، القدس، فلسطين.
- سعيد علي العبيدي، (2011)، " الاقتصاد الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان، الأردن.

- صحيح البخاري، (2003)، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر.
- صحيح مسلم، (2009)، دار ابن الجوزي، القاهرة، مصر.
- عبد الجواد خلف، (2008)،" المعاملات في الفقه الإسلامي"، الطبعة الأولى، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ش.م.م، القاهرة، مصر.
- عبد الرحمن بن خلدون، (ب.ت)، " المقدمة"، دار القلم، بيروت، لبنان.
- محمد طاهر نصير، حسين محمد اسماعيل،"(2009)، التسويق في الاسلام"، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن.
- محمد محي الدين ابراهيم سليم، (2007)، " أحكام شروط البيع بين القانون المدني والفقه الإسلامي: دراسة مقارنة"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر.
- محمد نجيب حمادي الجوعاني، (2005)، "ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- محمود عبد الكريم إرشيد، (2011)، " النظريات الاقتصادية المؤثرة في النشاط الاقتصادي وضوابطها في السوق الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن.
- مسند الإمام أحمد، (ب.ت)،ج4،مؤسسة قرطبة، مصر.
- نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح، (2011)، " الإقتصاد الإسلامي: النظام والنظرية"، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن.
- يسرى محمد أبو العلا، (2008)، " المعاملات الاقتصادية للأسواق في النظام الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر.

7-2 الرسائل والأطروحات:

- سحر يوسف القواسمي،(1999)، "التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام: منذ فترة الرسالة وحتى أواخر الدولة الأموية "،رسالة ماجستير في قسم التاريخ، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
- عاصم نبيل بدر غالب،(2018)، "أخلاقيات التاجر المسلم"، بحث جامعي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة.

https://www.alukah.net/library/0/127025/

7-3 المقالات:

- خالد عبد الله ابراهيم العيساوي، غيداء صادق سلمان الأسود،(2008) ،"حرية التجارة في الفكر الاقتصادي الإسلامي"، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد الثاني، تصدرها كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الأنبار، العراق.
- خالد عبد الكريم عبد الرزاق،(2018)، "النشاط التجاري في مكة المكرمة قبل الإسلام"، مجلة مداد الآداب، المجلد1، العدد 15،كلية الآداب، الجامعة العراقية.

7-4 مواقع الانترنت:

- يوسف القرضاوي، "الإسلام والتجارة"، تاريخ النشر2021/12/29، تاريخ الاطلاع 2022/03/07،https://www.al-qaradawi.net/node/3912
- فرج عبد الحليم، " أخلاق التاجر المسلم"،تاريخ النشر 2017/04/05، تاريخ الاطلاع 2022/03/09، http://www.manaratweb.com/

- أحمد عبد العزيز،" ضوابط التجارة في الإسلام"، تاريخ النشر 2016/02/02،تاريخ الاطلاع 2022/03/09، **http://www.manaratweb.com/**
- نزار محمد قاسم الشيخ،" أخلاق المسلم في التجارة"، تاريخ الإنشاء 2019/12/22 **https://www.noor-book.com/**
- ابتهاج حجازي بدوي سالم غبور،" أخلاقيات التاجر المسلم"، **https://ketabpedia.com/**
- خالد بن عبد الله المصلح،" الحوافز التجارية التسويقية وأحكامها في الفقه الإسلامي"، تاريخ الإنشاء 2003/10/19، **https://www.noor-book.com/**
- سعيد الأفغاني، (1993)، " أسواق العرب في الجاهلية والإسلام"، الطبعة الرابعة، **www.Foulabook.com** .

7-5 التقارير الرسمية:

- تقارير مختلفة للمديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش،موقع وزارة التجارة وترقية الصادرات: https://www.commerce.gov.dz/ar
- تقرير حصيلة نشاطات الرقابة الاقتصادية وقمع الغش على مستوى السوق الوطنية لشهر جانفي 2022، تاريخ النشر 2022/02/20، تاريخ الاطلاع 2022/03/01.
- تقرير حصيلة نشاطات الرقابة الاقتصادية وقمع الغش على مستوى السوق الوطنية المنجزة خلال سنة 2021، تاريخ النشر 18/ 01/ 2022، تاريخ الاطلاع 25/ 01/ 2022 .
- تقرير حصيلة الانذارات المتعلقة بالمنتجات غير المطابقة خلال شهر جانفي 2022، تاريخ النشر 24/ 02/ 2022،تاريخ الاطلاع 2022/03/01.
- تقرير حصيلة الانذارات المتعلقة بالمنتجات غير المطابقة لغاية شهر نوفمبر 2021، تاريخ النشر 21/ 12/ 2021، تاريخ الاطلاع 2022/01/25.
- تقرير حصيلة التسمّمات الغذائية الجماعية المسجلة خلال شهر جانفي 2022، تاريخ النشر 2022/03/07، تاريخ الاطلاع 2022/03/15.
- تقرير حصيلة التسمّمات الغذائية الجماعية المسجلة خلال سنة 2021، تاريخ النشر 2022/02/01، تاريخ الاطلاع 2022/03/01.
- تقرير حصيلة نشاطات الفرق المختلطة خلال سنة 2021، تاريخ النشر 2022/01/18، تاريخ الاطلاع 2022/01/25.